

يُشْفَى وَلَا يُوَجِّهُ وَيَقْعُدُ لِلْفَرَاةِ لَا لِلْعُنَاءِ فَيَقُولُ الْمَسْبُوقُ  
لَا الْمُوْتَمُّ وَيُخْرِجُ عَنِ تَكْرِيفِ الْعَبْدِ وَيَسْتَمِي لَابِيْنِ الْفَاتِحَةِ  
وَالسُّورَةِ وَيَسْرُهِنَّ ثُمَّ يَفْرَأُ وَيُؤْتِمُّ بَعْدَ وَالضَّالِّينَ  
سِرًّا كَمَا يَوْمُ ثُمَّ كَيْفَ لِلرُّكُوعِ حَافِضًا وَهُوَ يَعْتَمِدُ بِرِجْلَيْهِ عَلَى  
رُكْبَتَيْهِ مُفْرَجًا أَصَابِعَهُ بِاسْطِطَا ظَهْرَهُ غَيْرَ رَافِعٍ وَلَا كَائِنٍ  
رَأْسَهُ وَيَسْتَجِ ثَلَاثًا وَهَذَا دَانَهُ ثُمَّ يَسْتَجِ رَافِعًا رَأْسَهُ وَ  
يَكْتُمُ بِهِ الْأَمَامَ وَبِالْحَيْدِ الْكُلْمَةَ وَالْمَنْفُودِ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَيَقِيْمُ  
مُسْتَوِيًّا ثُمَّ يَكْبِرُ وَيَسْجُدُ فَيَضَعُ رُكْبَتَيْهِ أَوَّلًا ثُمَّ يَدْبُرُ ثُمَّ وَ  
جِهَتِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَيَدْبُرُ ظِلَّهُ أَوْ يَدْبُرُ ضَامًّا أَصَابِعَهُ مُبْدِيًّا  
ضَبْعَيْهِ مَحَاوِيًا رِطْمَهُ عَنِ قَدَمَيْهِ مُوَجِّهًا أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ حَتَّى  
الْقَبْلَةِ وَيَسْتَجِ فِيهِ ثَلَاثًا فَإِنْ سَجَدَ عَلَى كُرْسِيِّ أَوْ عَمَامَةٍ أَوْ قَائِلٍ  
ثَوْبٍ أَوْ شَيْءٍ يَجِدُّ حَيْثُ وَيَسْتَجِ حَيْثُ جَاءَتْ جَارٌ وَأَنْ لَمْ يَكُنْ  
كَاسِطًا وَالشَّيْءُ

هذا هو السجود  
الذي عليه  
الجمهور  
والذي هو  
الاجماع  
والذي هو  
السنن  
والذي هو  
الاعتقاد  
والذي هو  
العرفان  
والذي هو  
الدين  
والذي هو  
الهدى  
والذي هو  
البرهان  
والذي هو  
البيان  
والذي هو  
الظهور  
والذي هو  
البرهان  
والذي هو  
البيان

يَسْتَقِرُّ لَأَوْ كَذَا لَوْ سَجَدَ لِلرَّحْمَانِ عَلَى ظَهْرِهِ مِنْ نُصَلِي صَلَوَاتِهِ لِأَمِّنِ  
لَا يُصَلِّي بِهَا وَالْمَرْءُ يُخَفِّضُ وَيَلْتَفِظُ بِطَنِّهَا فَيُخَذُّ بِهَا وَيَبْرُقُ  
مَكْبَرًا وَيَجْلِسُ مُطْمَئِنًّا وَيَكْبِرُ وَيَسْجُدُ مُطْمَئِنًّا وَيَكْبِرُ وَيَبْرُقُ  
رَأْسَهُ أَوَّلًا ثُمَّ يَدْبُرُ ثُمَّ رُكْبَتَيْهِ وَيَقْوِمُ سِرًّا بِإِعْتِمَادٍ عَلَى  
الْأَرْضِ وَلَا تَعْوِجُ وَالرُّكُوعُ الثَّلَاثِيَّةُ كَالأَوَّلِ لَكِنْ لِإِشْرَافِ  
وَالْتَعْوِجِ وَالرَّافِعِ يَدْفِيهَا وَإِذَا انْتَهَى أَفْتَرَسَ بِرِجْلَيْهِ النَّبْرِي  
وَيَعْبُرُ نَاصِيئَتَهُمَا مُوَجِّهًا أَصَابِعَهُ حَتَّى الْقَبْلَةَ وَأَصْبَحًا  
يَدْبُرُ عَلَى قَدَمَيْهِ مُوَجِّهًا أَصَابِعَهُ حَتَّى الْقَبْلَةَ مَبْسُوطَةً وَسُرْمَةً  
كَأَنَّ مَسْعُودَ رِضْوَانِهِ عَنْهُ وَلَا يَدْبُرُ عَلَيْهِ وَالْفَعْدَةُ الأُولَى  
وَيَقْرَأُ فِيهَا بَعْدَ الأُولَى مِنَ الْفَاتِحَةِ فَقَطُّ وَهِيَ أَفْضَلُ وَأَنْ  
سَجَدَ أَوْ بَكَّتْ جَازٍ وَيَقْعُدُ كَالأَوَّلِ وَالْمَرْءُ يُجْلِسُ عَلَى  
أَلْيَتَيْهِ النَّبْرِي مُخْرِجًا رِجْلَيْهَا مِنَ الْجَانِبِ الأَيْمَنِ فِيهَا وَ

Copyright © King Fahd University